

Distr.: General
29 May 2020
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية

معلومات مقدمة وفقا لاتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي

مذكرة شفوية مؤرخة 26 أيار/مايو 2020 موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة
لبولندا لدى الأمم المتحدة (فيينا)

تتشرف البعثة الدائمة لبولندا لدى الأمم المتحدة (فيينا) بأن تحيل، وفقا لأحكام المادة الرابعة من اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي (مرفق قرار الجمعية العامة 3235 (د-29))، معلومات عن الساتل KRAKsat (انظر المرفق).⁽¹⁾

(1) أدخلت بيانات الجسم الفضائي المشار إليه في المرفق في سجل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي في 28 أيار/مايو 2020.



بيانات تسجيل جسم فضائي أطلقته بولندا*

KRAKsat

معلومات مقدمة وفقا لاتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي

| | |
|--|---------------------------------|
| KRAKsat | اسم الجسم الفضائي: |
| 5 | التسمية الوطنية: |
| بولندا | دولة السجل: |
| الولايات المتحدة الأمريكية | الدول المطلقة الأخرى: |
| 3 تموز/يوليه 2019، الساعة 11 و50 دقيقة وصفر ثانية بالتوقيت العالمي المنسق؛ أطلق في الفضاء (من محطة الفضاء الدولية) | تاريخ الإطلاق وإقليمه أو موقعه: |
| | البارامترات المدارية الأساسية |
| 92,7 دقيقة | الفترة العقدية: |
| 51,6418 درجة | زاوية الميل: |
| 416,5 كيلومترا | نقطة الأوج: |
| 412,6 كيلومترا | نقطة الحضيض: |
| المهمة الرئيسية للساتل هي التحقق من كيفية تصرف الساتل الممغنط المسمى ferrofluid في الفضاء الخارجي. وتسعى البعثة إلى استخدامه كحذافة في الفضاء الخارجي، حيث لا توجد جاذبية، وذلك بوضعه في حركة دوارة في مجال مغناطيسي. وإذا تكلل الأمر بالنجاح، سوف يدور الساتل بالسرعة المتوقعة ويغير اتجاه دوران الساتل | الوظيفة العامة للجسم الفضائي: |

معلومات إضافية طوعية مقدمة من أجل إدراجها في سجل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي

| | |
|--|--|
| | التغير في الحالة أثناء التشغيل: |
| سوف يخرج الساتل من المدار بسبب مقاومة الهواء في صيف عام 2020 | الظروف الفيزيائية عند نقل الجسم الفضائي إلى مدار تخلص: |
| www.kraksat.pl/space/en | الموقع الشبكي: |
| جامعة AGH للعلوم والتكنولوجيا | مالك الجسم الفضائي أو مشغله: |
| Cygnus NG-11، Antares 230 | مركبة الإطلاق: |

* قدمت هذه المعلومات باستخدام الاستمارة الذي أعدت عملا بقرار الجمعية العامة 101/62، وهي معروضة بالشكل الذي صمته الأمانة.